الصياغة التشريعية وتحقيق الأمن القانوني

Legislative drafting and legal security

أمقران راضية[1]

[1] مخبر قانون الأسرة ، جامعة الجزائر -1-كلية الحقوق (الجزائر)، R.AMOKRANE@univ-alger.dz

الاستلام: 28- 01-2023 القبول: 26-04-2023

ملخص: تعتبر الصياغة التشريعية الجيدة الطريق للوصول إلى سن تشريع متطور واضح المعاني قابل للفهم والتطبيق، وبذلك يتحقق هدف القانون المتمثل في تنظيم سلوك الأفراد في المجتمع، ويعتبر مبدأ الأمن القانوني من ضمن أهم المبادئ التي تسعى معظم الدول إلى تجسيدها في نظامها التشريعي، لتحقيق دولة القانون وما ينجم عنه من حماية للحقوق والمراكز القانونية للأفراد. ونهدف من خلال هذا المقال الى ابراز مفهوم الصياغة القانونية، وتحديد شروط وضوابط الصياغة الجيدة ومراحلها، ونؤكد على العلاقة بين الصياغة القانونية والأمن القانوني، وتوصلنا الى أن الصياغة التشريعية عملية ضرورية لترجمةمضمون النص القانوني وتحويله الى قاعدة قابلة للتطبيق كما أن الصياغة التشريعية السليمة تسمح بفهم احكام النصوص القانونية وبالتالي تحقيق الأمن القانوني.

كلمات مفتاحية: الصياغة، التشريع، الصياغة التشريعية، الجودة.

Abstract : Good legislative wording is the way to enact sophisticated legislation that is clearly understood and applicable, thereby achieving the law's objective of regulating the conduct of individuals in society. The principle of legal security is one of the most important principles that most States seek to embody in their legislative system, in order to achieve the rule of law and the resulting protection of the legal rights and status of individuals. Through this article, we aim at highlighting the concept of legal wording, identifying the conditions and disciplines of good drafting and their stages, emphasizing the relationship between legal wording and legal security, and finding that legislative drafting is a necessary process to translate the content of the legal text into a viable rule.

Keywords: drafting, legislation, legislative drafting, quality.

المؤلف المرسل: أمقران راضية، **الإيميل:** asmahanna2011@gmail.com

1.مقدمة :

مما لا شك فيه أن النظام القانوني لأية دولة يعكس فلسفات وايديولوجيات فكرها الديني والسياسي والاجتماعي والاقتصادي، وللصياغة الجيدة لقوانينها أثرها البالغ على المجتمع، كما تعتبر عنصر أساسي لتطور الدولة وتحسين نظامها القانوني، لذلك تحرص الدول على توفير مقومات الصياغة القانونية المحكمة لتشريعاتها.

الصياغة التشريعية أو الكتابة التشريعية هي الثوب الذي يرتديه التشريعوهي وسيلة المشر ع لإيصال الفكرة إلى المخاطب بها (الشيخلي ع.، 2014، صفحة 23) ، فحتى تتولد الثقة بين أفراد المجتمع لابد من ثبات واستقرار القاعدة القانونية و ذلك من خلال سن تشريع يتميز بالدقة والوضوح ولا يتحقق ذلك إلا بالصياغة الجيدة للنص القانوني، فالقاعدة القانونية تتكون من عنصرين المضمون أو الجوهر وهو الغاية من وجودها، و الشكل، وهو الوسيلة لمعرفة هذه الغاية والوصول إليها ولا يتحقق الشكل إلامن خلال الصياغة القانونية الجيدة، التي تعبر عنه، فكلما كانت الصياغة ملائمة زادت فرص نجاح تطبيق القاعدة القانونية.

تتنوع الصياغة القانونية، فمنها الصياغة القانونية الأكاديمية المتعلقة بالمقالات والكتب القانونية و المنهجية والتعليقات على القوانين والأحكام، وهناك الصياغة القضائية المتعلقة بالأحكام القضائية و من أبرز وأهم أنواع الصياغة الصياغة التشريعية المتعلقة بصياغة النصوص القانونية بأنواعها بما فيها الدساتير والقوانين والأنظمة.

تعتبر الصياغة التشريعية من الوسائل الفنية اللازمة لإنشاء القواعد القانونية وتطبيقها و تفسيرها (الشيخلي ع.، 2014، صفحة 75) و التي تلعب دورا كبيرا في تحقيق استقرار المعاملات إذا تمت صياغتها بطريقة جيدة.

ومن هنا يمكننا طرح الإشكالية الآتية: ما هو مفهوم الصياغة التشريعية؟ وما هي العوامل الأساسية في جودة الصياغة؟ وما مدى مساهمتها في تحقيق الأمن القانوني؟

للإجابة على هذه الإشكالية تم تقسيم البحث إلى قسمين نتناول في القسم الأول مفهوم الصياغة التشريعية وفي القسم الثاني متطلبات جودة الصياغة التشريعية وأثرها في تحقيق الأمن القانوني

2. مفهوم الصياغة التشريعية:

قبل البحث في متطلبات الصياغة التشريعية وأثرها في تحقيق الأمن القانوني لا بد من التعرض إلى كل من تعريف الصياغة التشريعية، وأنواع هذه الصياغة، وكذا مراحل صياغة التشريع.

1.2 تعريف الصياغة التشريعية: للتوصل إلى مفهوم واضح للصياغة التشريعية سنتعرض إلى التعريف اللغوي ثم التعريف الاصطلاحي.

1.1.2 تعريف الصياغة التشريعية لغة: و الصياغة من أصل صاغ ومعناها هيأ ورتب ويقال كلام حسن الصياغة أي جيد ومحكم. (المعجم الوسيط في اللغة العربية الجزء الاول ، 1972)

أما التشريع لغة فهو من شرع بمعنى تناول الماء بفيه، والشريعة والشراع المواضع التي ينحدر منها الماء. (المصري، صفحة 173) .

2.1.2 تعريف الصياغة التشريعية اصطلاحا:

يراد بالصياغة على وجه العموم الأداة أو الوسيلة التي يجري بمقتضاها نقل التفكير القانوني من الحيز الداخلي إلى الحيز الخارجي أي أنها الأداة التي يتم طبقا لها التعبير عن فكرة كامنة لتصبح بفضل عنصر الصياغة حقيقة اجتماعية يتم التعامل على أساسها (عبد الهادي، 2019، صفحة 64).

هناك من يرى أن صياغة القاعدة القانونية عبارة عن عملية تحويل القيم التي تكون مادة القانون إلى قواعد قانونية صالحة للتطبيق في العمل (الشيخلي ع.، 2014، صفحة 25).

كما تم تعريف الصياغة القانونية " بأنها ذلك الفن القانوني المكتوب الموظف لبسطتي اللغة والعلم في إخراج وتحويل المشرع لفلسفة الواقع كما استوعبها إلى فلسفة قواعد قانونية ومجردة منظمة لمختلف العلاقات السائدة بذلك الواقع ". (لطرش، 2020، صفحة 201).

وعرفت كذلك " بأنها عنصرا هاما من عناصر تكوين الأحكام والقواعد القانونية فهي التي تخرجها إلى حيز الوجود ويتوقف نجاح تلك القاعدة على دقة الصياغة ومدى ملائمة أدواتها لهذا ينبغي مراعاة الدقة في صياغة القاعدة القانونية من خلال اختيار التعبير الفني والعملي وأقرب السبل وأفضل الأدوات لتحقيق الغاية المقصودة منها". (عيسى، 2012، صفحة 14،15)

أما التشريع فيعرف بأنه كل قاعدة عامة ومجردة تسنها السلطات المختصة بالدولة، وقد يطلق لفظ التشريع على عملية سن القواعد القانونية ذاتها. (عليوة، 2012، صفحة 25) .

2.2 أنواع الصياغة التشريعية:

تتنوع أساليب الصياغة التشريعية وفقا لتأثيرها على مضمون القيم التي تعبر عنها بإضفاء طابع الجمود أو المرونة إلى صياغة جامدة وصياغة مرنة، كما تتنوع بحسب مدى منع أو جواز اتفاق الأفراد على مخالفتها إلى صيغ آمرة وصيغ مكملة، وأخيرا تنقسم هذه الصياغة بحسب الوسيلة المستعملة للكشف عن جوهر القيم التي تعبر عنها إلى صياغة مادية وصياغة معنوية.

1.2.2 الصياغة الجامدة والصياغة المرنة: قد تكون الصياغة التشريعية جامدة لا تدع مجالا للتقدير عند تطبيقها كما قد تكون مرنة تفتح المجال أمام السلطة التقديرية للقاضي عند تطبيقها.

الصياغة الجامدة: هي الصياغة التي تحصر مضمون النص القانوني في معنى ثابت لا يتغير بتغير الظروف والأشخاص على نحو مانع من التقدير، فتكون الصياغة محددة لمستوى النص القانوني من كل جوانبه من حيث الشخص المخاطب بهذا النص أو من حيث الواقعة الصادر من أجلها فيكون الحكم ثابتا وموحدا لا يختلف، لا باختلاف الأشخاص ولا باختلاف الوقائع (جمال، 2017، صفحة 122).

ومثال ذلك أن يحدد القانون سن الرشد بسن معينة حيث يعتبر راشد كل من بلغ هذه السن دون النظر الى جنسه أو مستواه الثقافي أو نضجه العقلي.

الصياغة المرنة: هي الصياغة التي لا تتضمن حكما ثابتا وإنما تكون مرنة حيث تسمح للقاضي بمراعاة الظروف الخاصة بكل حالة.

ومن مزايا الصياغة الجامدة أنها تحقق الثبات و الأمن القانوني و تسهل الفصل في المنازعات و استقرار المعاملات ، بحيث يصبح دور القاضي آليا لا يحتاج إلى بذل جهد كبير في الاجتهاد كما أن المعنيين بالقاعدة القانونية يكونون على علم بمضمونها القاطع (نصراوين، 2017، صفحة 383)، لكن يعاب عليها أنها لا تأخذ بعين الاعتبار الظروف الخاصة بكل حالة و لا يمكنها استعمال كل المتغيرات على عكس الصياغة المرنة التي تأخذ بعين الاعتبار ظروف كل حالة و يمكنها استيعاب كل المستجدات

الحاصلة مما يهدد الأمن القانوني وعدم استقرار المراكز القانونية كونها تعطي السلطة التقديرية الواسعة للقاضي.

2.2.2 قواعد الصياغة الآمرة والصياغة المكملة للقاعدة القانونية:

تصنف القواعد القانونية إلى قواعد آمرة وأخرى مكملة

القواعد الآمرة: هي القواعد التي يلزم الأفراد باحترامها ولا يمكنهم الاتفاق على مخالفة أحكامها لتعلقها بالنظام العام ويعتبر كل اتفاق على ما يخالف احكامها باطلا.

وعادة ما تستخدم هذه الصياغة لفرض الالتزامات و تحديد الحقوق و منع القيام بأعمال معينة، حيث تستعمل في صياغتها ألفاظ و عبارات مثل " لا يجوز "، " لا يمكن " ، " يجب " .

أما القواعد المكملة: و تسمى أيضا بالقواعد المفسرة والتي يكون هدفها تكملة وتفسير إرادة الأفراد، و هي القواعد التي يمكن للأفراد الاتفاق على مخالفة أحكامها، و تستعمل في صياغتها ألفاظ و عبارات مثل " ما لم يوجد اتفاق يخالف ذلك " ، " يجوز " ، " يمكن " .

2.2.2 قواعد الصياغة المادية والصياغة المعنوية:

تتنوع الصياغة التشريعية من حيث الوسيلة إلى صياغة مادية وصياغة معنوية

الصياغة المادية: وهي أن يتم التعبير عن جوهرالقاعدة القانونية في مظهر مادي محسوس سواء كان بطريقة كمية أو باشتراط شكلية معينة في بعض التصرفات.

-الصياغة الكمية **:** و يقصد بها التعبير عن القيمة التي تتضمنها القاعدة القانونية تعبيرا بصيغة رقمية لتسهيل تطبيق القاعدة و يكون لها معيار ثابت محدد لا يثير أي نزاع عند تطبيقه ، ومثال ذلك أن يحدد المشرع سن التمييز بثلاثة عشر سنة ، رغم أن القدرة على التمييز لا تتحقق لدى الجميع في نفس السن و إنما تختلف من شخص لآخر فإذا تم ترك القاعدة القانونية دون تحديد كمي فإنه تثار صعوبة عملية لعدم وجود دليل مادي يثبت بلوغ سن التمييز و القدرة على الإدراك و رغم المزايا التي يحققها هذا النوع من الصياغة ، إلا أنه يعاب عليها جمودها و أنها تضع احكاما ثابتة تقيد القاضي (الشيخلي ع.، 2014، صفحة 74،75)

-الصياغة الشكلية: ويقصد بها اشتراط المشرع عند صياغته للنص التشريعي إفراغ التصرف القانوني في شكل أو مظهر خارجي معين لترتيب أثره القانوني، ويشترط المشرع هذه الشكلية للتنبيه إلى خطورة التصرف أو لتسهيل الإثبات غير أنه يعاب عليها تعقيد الإجراءات القانونية وزيادة النفقات.

الصياغة المعنوية: وتتمثل في القرائن القانونية والحيل القانونية:

-القرائن القانونية: تستخدم القرائن القانونية في حالة تعذر إثبات واقعة معينة بدليل مادي قاطع فيسمح القانون استعمال واقعة مؤكدة لإثبات واقعة أخرى محتملة فتتحول تلك الواقعة الأخيرة إلى يقين مما يؤدي إلى استقرار المراكز القانونية، فهو معيار يقوم على الافتراض والخروج عن الواقع. (سلام عبد الزهراء الفتلاوي ، امنه فارس احمد، 2017، صفحة 15) .

وتنقسم القرائن القانونية إلى نوعين، قرائن قاطعة لا يجوز إثبات عكسها وقرائن بسيطة يجوز إثبات عكسها.

-الحيل القانونية: ويقصد بها افتراض أمر مخالف للحقيقة والواقع للتوصل إلى ترتيب أثر قانوني معين. (الشيخلي ع.، 2014، صفحة 83)

ويلجأ المشرع إلى هذا النوع من الصياغة في حالة ما أراد إلحاق شيء ما بشيء آخر مناقض له وإعطاءه الحكم ذاته، ومن أمثلة ذلك العقار بالتخصيص والذي يعتبر في حقيقته من المنقولات لكن القانو ن يفترض أن هذا المنقول عقار ليتمكن من الحاقه بالعقار من حيث الحكم.

ولاستعمال الحيل القانونية في الصياغة عدة مزايا أهمها مواجهة المشكلات العملية المثارة، غير أنه يعاب عليها أنها تقوم على مخالفة الواقع وبذلك فهي تعد طريقة خطيرة من طرق الصياغة فيجب على المشرع أن يكونحذر ا في استخدامها وألا يلجأ إليها الا في حالات معينة وعند الضرورة. (الشيخلي ع.، 2014، صفحة 85)

3.2. مراحل الصياغةالتشر يعية

تتطلب الصياغة التشريعية تدخل عدة هيآت وتمر بعدة مراحل مختلفة، وقد أولىالمشّرع الجزائري موضوع الصياغة التشريعية أهمية بالغة فقد أسند هذه المهمة إلى هيآت مختصة بإعداد النص القانوني ضمن

المراحل التشريعية المختلفة، حيث تختص السلطة التشريعية والمتمثلة في البرلمان بسن التشريع ويكون ذلك إما بقوانين إذا تعلق الأمر بالمجالات المنصوص عليها في المادة 139 من الدستور وإما بقوانين عضوية إذا تعلق الأمر بالمجالات المنصوص عليها في المادة 140 من الدستور.

وحسب نص المادة 143 من الدستور لكل من الوزير أو رئيس الحكومة، حسب الحالة، والنواب وأعضاء مجلس الأمة، حق المبادرة بالقوانين، وتعرض مشاريع القوانين على مجلس الوزراء، بعد رأي مجلس الدولة، ثم يودعها الوزير الأول أو رئيس الحكومة، حسب الحالة لدى مكتب المجلس الشعبي الوطني أو مكتب مجلس الأمة.

1.3.2 المبادرة بالقوانين:

تقوم الوزارة المعنية بموضوع النص التشريعي بالمبادرة بالقوانين، حيث يقوم وزير القطاع بمبادرته وفي إطار صلاحياته ومن خلال مصالحه الإدارية بسن المشروع التمهيدي للقانون، كما تتم مشاورات مع الدوائر الوزارية ومختلف الهيئات التي لها صلة بالموضوع.

والملاحظ في هذا الشأن أن الوزارات المعنية عند إعدادها للنموذج الأولي لمشروع القانون لا تولي مسألة ضبط الصياغة القانونية للنصوص التشريعية أهمية كبرى.

بعد الانتهاء من صياغة المشروع التمهيدي للقانون يتم إرساله إلى الأمانة العامة للحكومة والموضوعة تحت سلطة رئاسة الجمهورية، لدراسته والتأكد من انسجامه مع باقي النصوص التشريعية، حيث يعهد لهذه الأخيرة مهمة تحضير مشاريع القوانين التمهيدية المبادر بها من طرف مختلف الوزارات، و بذلك تعتبر بمثابة الهيكل التنظيمي الذي يتولى صياغة القوانين، كونها تمثل الجهاز المتخصص في هذا الميدان وهي تقوم بذلك نيابة عن الوزارة والأجهزة الحكومية لعدم احتراف بعض الموظفين القانونيين الذين قد يشاركون اعتياديا في مثل هذا العمل، (رايس، 2021، صفحة 15) على عكس الأمانة العامة للحكومة التي تحوز على قانونيين متخصصين تحت إشراف الأمين العام للحكومة.

و بعد انتهاء مصالح الأمانة العامة للحكومة من دراسة المشروع التمهيدي للقانون وقيامها بمختلف الإجراءات المتعلقة بذلك، وبعد ضبطه النهائية، يُعْرَض مشروع القانون على مجلس الوزراء، بعد رأي مجلس الدولة، ثم يرسل مشروع القانون إلى البرلمان.

2.3.2 مصادقة السلطة التشريعية:

بعد إيداع مشروع القانون لدى البرلمان ، تتم إحالته على اللجنة المختصة حيث يتكون البرلمان من غرفتين وهما المجلس الشعبي الوطني و مجلس الأمة ولكل منهما لجانه الدائمة ، حيث تقوم اللجنة البرلمانية بإعداد التقرير التمهيدي للنص القانوني المقترح قبل عرضه على البرلمان (رايس، 2021، صفحة 16)، وتتكفل بفحص ودراسة مشاريع القوانين المقدمة من الحكومة، واقتراحات القوانين المبادر بها من طرف النواب، واقتراح تعديلات عليها إذا لزم الأمر (خلفة، 2022، صفحة 497). ومن ثم يتم عرض مشروع القانون على البرلمان للتصويت عليه.

3.3.2 إصدار ونشر التشريع:

بعد تصويت البرلمان على مشروع القانون يتم ارساله إلى مصالح رئاسة الجمهورية لكي يصدره رئيس الجمهورية، حيث تنص المادة 148 من الدستور: "يصدر رئيس الجمهورية القانون في أجل 30 يوما، من تاريخ تسلمه إياه، غير أنه إذا أخطرت سلطة من السلطات...المحكمة الدستورية، قبل صدور القانون يوقف الأجل حتى تفصل في ذلك المحكمة الدستورية..."، وحسب نص المادة 193 من الدستور فإن السلطات التي يمكنها اخطار المحكمة الدستورية هي:

رئيس الجمهورية، رئيس مجلس الأمة، رئيس المجلس الشعبي الوطني، الوزير الأول أو رئيس الحكومة، حسب الحالة، 40 نائبا (من المجلس الشعبي الوطني)، 25 عضوا في مجلس الأمة.

تتداول المحكمة الدستورية في جلسة مغلقة، وتصدر قرارها في ظرف 30 يوما من تاريخ إخطارها، وفي حال وجود طارئ، وبطلب من رئيس الجمهو رية، يخفض هذا الأجل إلى 10 أيام، وفقا للمادة 194 من الدستور الجزائري 2020.

وإذا قررت المحكمة الدستورية عدم دستورية قانون معين، فإنه لا يتم إصداره، طبقا لنص المادة 198 من الدستور الجزائري.

أما إذا قررت المحكمة الدستورية دستورية القانون، فيصدره رئيس الجمهورية وفقا للآجال السالف ذكرها.

ويتم نشر النص التشريعي في الجريدة الرسمية حتى يبلغ للمخاطبين به ويعتد به ويصبح نافذا.

3. متطلبات الصياغة التشريعية وأثرها على الأمن القانوني

تستلزم الصياغة التشريعية احترام مجموعة من الضوابط من أجل تفادي الأخطاء والغموض للتوصل إلى صياغة نصوص قانونية واضحة سهلة التطبيق مما يعمل على توفير استقرار المعاملات وتحقيق الأمن القانوني ووفقا لذلك سوف نعرض للعيوب التي يمكن ان تلحق الصياغة التشريعية وبعدها نتناول ضوابط الصياغة وأخيرا علاقة الصياغة التشريعية بالأمن القانوني

1.3 عيوب الصياغة التشريعية: قد يلحق النص التشريعي عيوب كثيرة تعد من مظاهر نقص جودة الصياغة فكلما زاد معدل الجودة في صياغة القاعدة القانونية كلما قلت هذه العيوب، لأن أي غموض أو قصور يؤدي إلى التأثير بطريقة سلبية على التطبيق لهذا النص في الواقعوإثارة النزاعات الناجمة عن الاختلاف في تفسيره.

ويمكن حصر أهم العيوب الجوهرية التي تشوب عملية الصياغة التشريعية فيما يلي:

1.1.3الخطأ: يمكن أن يلحق النص التشريعي نوعان من الخطأ، إما أن يكون خطأ مادي أو خطأ قانوني، بالنسبة للخطأ المادي فإنه يرجع إلى عدة أسباب وفقا للمراحل التي يمر بها التشريع فقد يقع الخطأ في أصل النص أو مسودته كما يمكن أن يقع في النص خلال طباعته أو في الترجمة سواء عند الرجوع إلى نصوص القوانين الأجنبية أو إلى الاتفاقيات الدولية التي تصاغ عادة باللغة الإنجليزية مما يستلزم الترجمة الدقيقة وفقا للسياق الذي ترد فيه الكلمة وليس حسب المعنى الحرفي لها.

وتزداد هذه الأخطاء عند استعجال المشرع في إصدار النص التشريعي فيتعذر عليه التدقيق في مراجعته بسبب ضيق الوقت.

وقد يكون الخطأ قانوني وهو الخطأ غير المقصود الذي يستوجب التصحيح و يتمثل في وضع أحكام قانونية متعارضة مع القواعد العامة. (الشيخلي ع.، 2014، صفحة 107)

2.1.3 التعارض: يقع التعارض عند وجود اصطدام بين نصين تشريعيين وفي هذه الحالة إذا كان التعارض بين تشريعات متفاوتة في الدرجة فإنه يغلب التشريع الأعلى وفقا لمبدأ تدرج القوانين، أما إذا كان التعارض بين تشريعات متساوية في الدرجة فإنه يتم تطبيق قاعدة التشريع اللاحق يلغي التشريع السابق أو الخاص يقيد العام، غير أنه قد يكون التعارض بين نصوص التشريع الواحد وفي هذه الحالة لابد من اللجوء إلى طرق التفسير الخارجي لرفع التعارض (الشيخلي ع.، 2014، صفحة 119،120)

3.1.3 الغموض: يقصد بالغموض عدم الوضوح، فالنص الغامض هو النص الذي لا يكون واضح الدلالة بحيث لا تدل صيغته بذاتها على مضمونه وإنما يحتاج فهمه الاستعانة بطرق التفسير المختلفة من أجل تحديد المعنى المقصود وذلك سواء كان الغموض بسبب نقص فيه أو تعارض بين أجزائه، وقد ينتج الغموض عن قلة الإمكانات اللغوية لدى القائمين بالصياغة أو بسبب غموض أسلوب النص إذا تمت الصياغة بألفاظ معقدة أو اضطراب في الصياغة.

2.3 ضوابط جودة الصياغة التشريعية:

تفاديا لعيوب الصياغة التي سبقت الإشارة إليها، لا بد من تقيد القائمين على الصياغة بمجموعة من الضوابط ليتم إخراج القاعدة القانونية سليمة خالية من العيوب التي تؤثر على جودتها مما ينعكس سلبا على ممارستها وتطبيقها.

فصياغة النصوص القانونية بصفة واضحة ومحكمة تزيد من ثقة الأفراد في القانون واطمئنانهم على مراكزهم القانونية وحقوقهم المكتسبة، ومن أهم الضوابط التي يستوجب احترامها عند صياغة النصوص القانونية ما يلي:

- لا بد من مراعاة المبادئ الدستورية باعتبارها تسمو على القوانين الأخرى لأن الهدف من إصدار القوانين هو تطبيق أحكام الدستور.
- الالتزام بالمراحل الدستورية المقررة لإصدار التشريع أي لابد من الاهتمام بالجانب الإجرائي وذلك باحترام المراحل التي يفرضها الدستور لإصدار التشريع.

- الالتزام بمبدأ تدرج القوانين، ويترتب على ذلك وجوب احترام القانون الأدنى للقانون الأعلى منه وعدم مخالفته.

- الالتزام بالسياسة التشريعية للدولة لأن هذه السياسة تختلف من دولة إلى أخرى، فأي سياسة تشريعية يكون مصدرها الدستور إضافة إلى الطبيعة الاجتماعية، الاقتصادية، الدينية التي تختلف باختلاف الدول فصائغ التشريع يجب أن يصيغ القواعد القانونية وفقا لهذه السياسة، (الشيخلي ع.، 2014، صفحة 413)

- لابد أن يسعى النص القانوني إلى حماية الحقوق والحريات باعتبار أن الهدف الأساسي للتشريع هو تنظيم وضبط ممارسة هذه الحقوق والحريات في أطر قانونية.

- مراعاة ضوابط الإحالة إلى التنظيم، حيث أن الإحالة إلى التنظيم مسألة ذات أهمية باعتباره من اختصاص السلطة التنفيذية التي يمكنها مخالفة النصوص الدستورية عند سنها لهذه التنظيمات.

- ضمان الدقة في اللغة والوضوح والانسجام التشريعي، فمن أجل صياغة جيدة للتشريع لا بدمن تو خي الدقة من خلال استعمال الألفاظ وفقا لمعناها الصحيح بحيث تكون الألفاظ والعبارات واضحة تعبر عن المقصود منها بكل سهولة، كما يجب أن تخلو الصياغة التشريعية من المحسنات والأساليب البلاغية المطلوبة في لغة الأدب.

هذا ما يؤدي بنا إلى القول إن اللغة التي تستعمل في صياغة التشريع لابد أن تكون سليمة ومنضبطة وبسيطة بحيث يجب تفادي الجمل المعقدة لأن العبارات العامة يمكن أن تؤدي إلى عدة تأويلات فتخرج عن المعنى المقصود منها كما يجب استخدام العبارات التي تسهل التمييز بين القواعد الآمرة والقواعد المكملة.

فإذا كانت لغة التشريع معيبة فإن القاعدة تصل إلى المخاطبين بها غامضة وغير مفهومة مما يؤدي إلى تعطل معاملاتهم وعرقلة مصالحهم.

- للإلمام بكل جوانب التشريع الفنية والتقنية، لابد أن يتناول التشريع تنظيم كافة الجوانب الفنية والتقنية المتعلقة بموضوع التشريع سواء من حيث تعريفه وشروطه وكيفية ممارسته والحقوق والالتزامات الناشئة عنه وحتى الأحكام المترتبة في حالة مخالفته.

3.3 دور الصياغة التشريعية الجيدة في تحقيق الأمن القانوني:

تنص المادة 34 من دستور 2020 " تحقيقا للأمن القانوني تسهر الدولة عند وضع التشريع المتعلق بالحقوق والحريات على ضمان الوصول إليه ووضوحه واستقراره".

كما هو معلوم، فإن القاعدة القانونية ترتكز على عنصرين هما عنصر العلم وعنصر الصياغة، حيث يرتبط العنصر الأول بجوهر القانون وموضوعه المتعلق بالعلم بالمادة الأولية التي يتكون منها القانون والعوامل التي يحتويها مضمونه.

أما العنصر الثاني فهو المرتبط بصياغة القاعدة القانونية، والتي يخرج فيها المضمون إلى حيز العمل، من خلال الوسائل الفنية اللازمة لإنشاء القاعدة القانونية والتعبير عنها.

ومنه تعتبر الصياغة القانونية الجيدة من أهم العوامل التي تعمل على إرساء مبدأ الأمن القانوني لما تشكله من حماية للحقوق والحريات العامة (احمد، 2018، صفحة 31، 32).

وسنتعرض من خلال هذا العنصر إلى تعريف الأمن القانوني ومقوماته ثم علاقته بالصياغة التشريعية الجيدة.

1.3.3 تعريف الأمن القانوني ومقوماته: للتوصل إلى مفهوم دقيق للأمن القانوني سوف نتطرق الى تعريفه ثم إلى مقوماته:

1.1.3.3.تعريف الأمن القانوني:

لا يوجد تعريف دقيق وجامع للأمن القانوني وذلك لعدم الاعتراف به لدى الكثير من الدول كمبدأ دستوري.اذ يرى جانب من الفقه أن فكرة الأمن القانوني فكرة ذات مدلول متشعب وواسع يصعب حصرها أو تحديدها لسعة المجالات التي تتعلق بها، فمصطلح الأمن القانوني لم ينشأ دفعة واحدة وإنما على مراحل عديدة واكبت تطور القانون ليتكامل في ضوء التطورات المجتمعية.

و قد تعددت التعريفات الفقهية لمبدأ الأمن القانوني، وارتكزت على معيارين، فهناك من أسس تعريفه على تلك الخاصية المتعلقة بجودة وتحسين القانون مثل الوضوح والفعالية، ومنهم من ارتكز في تعريفه بالتوقع الطبيعي أو المشروع للقانون كعدم رجعية القوانين وحماية الحقوق المكتسبة واستقرار المراكز التعاقدية. (شورش حسن عمر ، خاموش عمر عبد الله، 2021، صفحة 60 ،61)

كما أن هناك من الفقهاء من اعتمد المعيارين الشكلي والموضوعي، فمن حيث المعيار الشكلي تم تعريف الأمن القانوني من خلال تلك القواعد القانونية النموذجية والمفهومة السهلة المعاني، التي تسمح للمخاطبين بها توقع النتائج القانونية لتصرفاتهم وسلوكياتهم.

أما الفقهاء الذين اعتمدوا المعيار الموضوعي في تعريف الأمن القانوني يرون أنه يتجسد في التزام السلطات والمؤسسات والدول بإصدار أطر قانونية واضحة لا لبس ولا غموض فيها، إضافة إلى ضرورة ارتكازها على أسس قانونية محددة. (طيب، 2012، صفحة 5)

2.1.3.3 مقومات الأمن القانوني:

يقصد بمقومات الأمن القانوني تلك المبادئ والأسس المتفرعة عنه، و التي تستمد مصدرها من الدستور، والتي يكون الهدف منها تطوير المنظومة القانونية للدولة، ومن أهم هذه المقومات:

- **الاستقرار القانوني:** إن الهدف من كل تنظيم قانوني إخراج العلاقات الفوضوية إلى حالة الاستقرار والوضوح، ليكون الفرد على دراية مسبقة بما له من حقوق و ما عليه من التزامات، ويكون هذا الاستقرار نسبي، بأن يتم الابتعاد عن التعديل الدائم للنصوص التي ستؤثر لا محالة على استقرار المراكز القانونية والحقوق المكتسبة.

فمن مؤدى فكرة الأمن القانوني أن يتم الأخذ بعين الاعتبار مقتضيات الاستقرار في النظام القانوني وعدم تعديله خلال فترات قصيرة يهتز معها الثبات المفترض للقاعدة القانونية. (عليوة، 2012، صفحة 173)

- **عدم رجعية القوانين:** ومقتضاها أن النص القانوني لا يسري أثره على الماضي وإنما يسري فقط على الحاضر والمستقبل، ولا يحكم إلا الحالات التي تمت بعد نشره ودخوله حيز التنفيذ.

- **احترام الحقوق المكتسبة:** حيث أنه لا يجوز لأية سلطة من سلطات الدولة سلب أو انتهاك حقوق تحصل عليها الفرد بطرق مشروعة سواء بالقانون أو بالقرارات النافذة، متى تعلقت هذه الحقوقبالحر يات العامة أو الحقوق الأساسية التي نص عليها الدستور.

- **اليقين القانوني:** يفرض اليقين القانوني أن تتوافر في النظام القانوني الأساليب اللازمة لضمان العلم بالقانون للمخاطبين بأحكامه، وأن تشتمل القاعدة القانونية على الخصائص التي تسهل للأشخاص العلم بمضمونها، ويتحقق اليقين القانوني بمختلف أساليب الإعلام وطرق النشر والتبليغ.

- **الثقة المشروعة:** ومفادها أن تلتزم الدولة ممثلة في جميع مؤسساتها بعدم مفاجأة أفرادها بما تصدره من قوانين أو قرارات تنظيمية تخالف توقعاتهم المشروعة.

2.3.3جودة الصياغة التشريعية وأثرها على الأمن القانوني.

باعتبار الأمن القانوني يهدف إلى حماية الأفراد والأشخاص سواء العامة أو الخاصة فإن القانون تنتج عنه سلبيات سواء من عدم الانسجام بين مفاصل هرم التنظيم القانوني، أو تعقد القوانين لعدم وضوحها للمعنيين بها أو بسبب تعديلها المتكرر. (شورش حسن عمر ، خاموش عمر عبد الله، 2019، صفحة 348) .

فإذا تخلل الصياغة التشريعية خطأ أو سهو أو غموض أو نقص، فهذا راجع لتضخم المنظومة التشريعية، وسرعة اصدارات النصوص القانونية، مما يعرض النصوص التشريعية إلى عدة عيوب شكلية وموضوعية، مما يزعزع الثقة بالنص التشريعي وبالتالي نكون أمام انعدام الأمن القانوني ، (مروان فوزية العقون وليد، 2017، صفحة 81) لهذا اعتبر بعض الفقهاء ان مبدأ الصياغة القانونية الجيدة للنصوص

القانونية هو مبدأ وضوح للقانون ومطلب أساسي لحماية الحقوق والحريات العامة في الدولة، ومن هنا يظهر دور الهيئة التشريعية المكلفة بصياغة النصوص التشريعية في تجسيد مبدأ الأمن القانوني.

4. الخاتمة:

للصياغة التشريعية أهمية كبيرة باعتبارها الأداة الرئيسية التي تساهم في الوصول إلى الغرض من التشريع والغاية التي يسعى المشرع إلى تحقيقها من خلال إصداره للقواعد القانونية لما لها من أثر على المستوى الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للدولة، و لما للصياغة التشريعية الجيدة من دور جوهري في عملية الأمن و الاستقرار القانوني وهذا ما يستلزم أن تكون صياغة التشريعات في منتهى الوضوح والدقة والانسجام مع الدستور وغير متعارضة مع القوانين الأخرى وأن تكون مفهومة لدى المخاطب بها وسهلة التفسير والتطبيق، كما أنه لا ينبغي العجلة في سن التشريعات قبل دراستها و مناقشتها حتى لا تكون هناك حاجة لتعديلها و تغييرها في كل مرة مما يؤدي إلى زعزعة النظام القانوني.

كما يجب تفادي الأسباب التي تؤدي إلى عدم جودة الصياغة القانونية ومن أهمها:

_ عدم إحاطة القائمين على الصياغة بالفلسفة الواقعية للنص، محل الصياغة التشريعية.

_ عدم جودة المستوى اللغوي للجنة الصياغة القانونية أو للأشخاص المتولين لهذه المهام.

_ عدم إحاطة الأشخاص المتولين الصياغة بباقي القوانين ذات الصلة.

_ عدم اشراك المدققين اللغويين المختصين في الصياغة القانونية.

ويؤدي ذلك طبعا إلى ضعف معنى هذه النصوص مما يؤثر بطريقة سلبية على التطبيق لهذا النص في الواقع وبالتالي عدم استقرار المعاملات.

لذلك نقترح ضرورة تكوين المكلفين بصياغة النصوص التشريعية في مجال اللغة العربية القانونية بضوابطها، كما نقترح تنظيم دورات تكوينية لتحيين المعلومات القانونية وتوفير الدعائم المادية المتضمنة للقوانين التي لها علاقة بالقوانين محل الصياغة.

5. قائمة المراجع:

المولفات :

- ✓ *المعجم الوسيط في اللغة العربية الجزء الاول* . (1972). القاهرة .
- ✓ حيدر ادهم عبد الهادي. (2019). *اصول الصياغة القانونية* . الاردن: دار الحامد.
- ✓ خليل الله عيسى. (2012). *روح القانون* . بيروت : دار الكتب العلمية .
- ✓ شورش حسن عمر ، خاموش عمر عبد الله. (2021). *دراسات في القضاء الدستوري*. مصر : المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية .
- ✓ عبد القادر الشيخلي. (2014). الصياغة القانونية. الاردن: دار الثقافة
- ✓ عبد القادر علي عيسى لطرش. (2020). *المنهجية القانونية في الصياغة والتعليق على القوانين والقرارات القضائية* . مصر: مركز الدراسات العربية.
- ✓ مصطفى فتح الباب عليوة. (2012). *الوسيط في سن وصياغة وتفسير التشريعات* . مصر: دار الكتب القانونية.

المقالات :

- احمد حسن خالد جمال. (4، 2017). ماهية الصياغة التشريعية ومقومات جودتها. *مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، الجزء الاول* (29).
- بركات احمد. (2018). دور الصياغة القانونية الجيدة في حماية الحقوق والحريات العامة. *مجلة الحقيقة، 17*(1).
- سامية رايس. (2021). مكانة الصياغة التشريعية ضمن الاجراءات التشريعية والهيئات الضابطة لها في التشريع الجزائري. *مجلة النبراس للدراسات القانونية، المجلد السادس* (العدد الاول).
- سلام عبد الزهراء الفتلاوي ، امنه فارس احمد. (2017). المعايير العامة للصياغة التشريعية. *مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية*(4).
- شورش حسن عمر ، خاموش عمر عبد الله. (2019). دور العدالة التشريعيةفي تحقيق الامن القانوني. *المجلة الاكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد* 3(العدد 2).

- عبلة سيشون ، نادية خلفة. (2022). الصياغة التشريعية الجيدة كأداة لتدعيم الحكم الراشد في الجزائر. *مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 1*(9).
- ليث كمال نصراوين. (مايو, 2017). متطلبات الصياغة التشريعية الجيدة وأثرها على الاصلاح القانوني. (كلية القانون الكويتية، المحرر) *المؤتمر السنوي الرابع (القانون اداة الاصلاح والتطوير)*.
- محمد ابن منظور الافريقي المصري. (بلا تاريخ). *لسان العرب* (المجلد الجزء الثامن). (الجزء الثامن، المحرر) بيروت: دار صادر.

- مروان فوزية العقون وليد. (2017). موقع الاستشارة في عملية صياغة التشريع. *مجلة متون، المجلد العاشر* (5).

المداخلات :

- موفق شريف طيب. (2012). تطور القيمة القانونية لفكرة الامن القانوني. *الملتقى الوطني حول الامن القانوني*. الجزائر.